



نموذج استرشادي لنشرة الاتصال العام / مذكرة المعلومات
لإصدار
سندات شركات

مذكرة معلومات

الخاصة بالطرح الخاص بالمؤسسات المالية والأشخاص ذوي الخبرة
والملاءة المالية للاكتتاب في سندات شركة
الإصدار بمبلغ إجمالي قدره ويصدر على شرائح
لمدة

أولاً : نبذة عن الإصدار

صفحة التوقعات (مع لوحو الحفظ)

الأطراف المشاركة في الإصدار.....

• الجهة المصدرة

اسم الموقّع:

الصّفة:

• المستشار المالي والمُرتّب العام والمروج ومدير الإصدار

اسم الموقّع:

الصّفة:

• ضامن وتحطيم الاكتتاب

اسم الموقّع:

الصفة:

• وكيل السداد (في حالة السندات قصيرة الأجل)

• اسم الموقע:

• الصفة:

• متلقي الكتاب

اسم الموقع:

الصفة:

• مراقباً بحسبات الإصدار

اسم الموقع:

الصفة:

• المستشار القانوني للإصدار

اسم الموقع:

الصفة:

أولاً: بيانات الشركة / الجهة المصدرة

1. اسم الجهة المصدرة:

2. الشكل القانوني:

شركة مساهمة مصرية / توصية بالأسهم تأسست وفقاً لأحكام القانون رقم لسنة ولائحته التنفيذية.

3. تاريخ التأسيس ورقم القيد بالسجل التجاري:

تأسست الشركة بتاريخ وتم قيدها بالسجل التجاري برقم بتاريخ

4. القانون المنظم:

5. غرض الشركة/الجهة:

(يتم ذكره وفقاً للنظام الأساسي والسجل التجاري للشركة وفقاً لآخر تعديل).

6. مدة الشركة/الجهة:

7. الترخيص بزاولة النشاط (بالنسبة للشركات المرخص لها بزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية):

الشركة مرخص لها بمزاولة نشاط بموجب الترخيص رقم الصادر بتاريخ الصادر عن الهيئة العامة للرقابة المالية.

8. عنوان المركز الرئيسي:

(يتم ذكره وفقاً للنظام الأساسي والسجل التجاري للشركة وفقاً لآخر تعديل).

9. رأس المال المرخص به والمصدر والمدفوع:

يبلغ رأس المال المرخص به جنيه مصرى/دولار أمريكي، كما يبلغ رأس المال المصدر والمدفوع جنيه مصرى/دولار أمريكي.

(مراجعة قرار مجلس ادارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016 الخاص بالسندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني)

10. عدد الأسهم والقيمة الاسمية للسهم:

عدد سهم بقيمة اسمية للسهم تبلغ جنيه مصرى/دولار أمريكي.

11. السنة المالية للمصدر:

تبدأ السنة المالية من وتنتهي في من كل عام.

12. موقف أسهم الجهة المصدرة من القيد بالبورصة المصرية:

أسهم الشركة مقيدة / غير مقيدة بالبورصة المصرية.

13. موقف أسهم الجهة المصدرة من الحفظ بالإيداع المركزي:

جميع أسهم الشركة البالغة سهم مودعة في نظام الحفظ المركزي لدى شركة مصر للمقاصلة والإيداع والقيد المركزي.

مساهمين المالكين لأكثر من 5% من أسهم الجهة المصدرة وفقاً لشهادة مصر المقاصلة المؤرخة ...

نسبة المشاركة	القيمة	عدد الأسهم	الجنسية	اسم المساهم

14. أعضاء مجلس إدارة المصدر: تحدد الأسماء طبقاً للتأشير بالسجل التجاري

وفقاً لأخر تعديل

الجهاة التي يمثلها	الصفة بالمجلس	الجنسية	الاسم

15. اسم المديرين المسؤولين:

بيانات الاتصال	الوظيفة	الاسم

16. مسؤول علاقات المستثمرين

الاسم:

الصفة:

العنوان:

البريد الإلكتروني:

التليفون/ المحمول:

17. الموقف الضريبي وفقاً لأخر موقف في تاريخ // :

أولاً: ضريبة أرباح شركات الأموال:

.....

ثانياً: ضرائب المبيعات:

.....

ثالثاً: ضرائب كسب العمل:

.....

رابعاً: ضريبة الدخلة:

خامساً: تأمينات اجتماعية:

سادساً: القيمة المضافة

18. الموقف من الدعوى القضائية وفقاً لأخر موقف في تاريخ // :

اولاً: القضايا المرفوعة ضد الجهة المصدرة

ثانياً: المخصصات المحددة لمواجهة القضايا المرفوعة ضد الجهة المصدرة

19. صافي أصول الجهة المصدرة عند الاصدار:

يتم تحديد الميزانية التي تم على أساسها احتساب صافي الأصول،
والمعتمدة من الجمعية العامة العادية التي اعتمدت تلك القوائم المالية،
وكذا اخر مركز مالي للشركة

شريطة الا تزيد قيمة السندات عن صافي أصول المصدر وفقاً لآخر قوائم
مالية معتمدة في حالة السندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني)

20. بيان طريقة توزيع الربح الصافي للمصدر وفقاً للنظام الأساسي:

21. التأمينات على أصول الشركة/ الجهة:

نوع التأمين	تاريخ انتهاء التأمين	الأصل المؤمن عليه	قيمة التأمين	اسم شركة التأمين	رقم الوثيقة

22. الرهونات والامتيازات على أصول الشركة:

نوع الرهن	الصادر لصالحها الرهن	الجهة القرض	الأصل المرهون
--------------	-------------------------	----------------	------------------

23. الموجز عن القروض والتسهيلات الائتمانية الحاصل عليها الجهة المصدرة أو

الجهة الضامنة لها (إن وجدت)

24. الاستثمارات في شركات تابعة / شركات شقيقة (إن وجدت)

25. ملخص سابقة الأعمال:

ثانياً :بيانات أطراف الإصدار الأخرى

مراقباً للحسابات

• الاسم: المقيد بسجل مراقبين الحسابات بالهيئة العامة للرقابة

المالية رقم

العنوان:

• الاسم: المقيد بسجل مراقبين الحسابات بالهيئة العامة للرقابة

المالية رقم

العنوان:

الجهة مدير ومحرر الأصدار:

▪ الاسم

▪ رقم و تاريخ الترخيص بممارسة النشاط:

▪ يتعهد مروج و ضامن التغطية بأنهم المسؤولين عن القيام بأعمال الترويج

الخاصة بهذا الطرح وببذل عناية الرجل الحريص في هذا الشأن وتلتزم بكافة

الضوابط والالتزامات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021

الخاص بضوابط الطرح العام والخاص للسندات.

▪ الإفصاح عن عملية الطرح ونتائج الاكتتاب وفقاً للقواعد والإجراءات السارية

في هذا الشأن.

- يلتزم مدير الإصدار بالتحقق والاثبات والاحتفاظ بالسجلات والمستندات

المؤيدة لها وذلك على النحو الآتي:

(أ) بيان الملاعة المالية لعملاء الطرح واستيفائهم للتعریف والمواصفات

الواردة بمذكرة المعلومات

(ب) سلامة واتكمال كافة الأوامر وصفة وشخصية الموقع على الامر.

(ج) بيان الأشخاص والشركات والجهات التي تم توجيهه اخطار لها بعرض

الاكتتاب في الطرح.

- الإفصاح عن آية معلومات جوهرية طارئة او جديدة من شأنها التغيير في

آية بيانات وردت بمذكرة المعلومات ورددت اليه او تمكّن من الاطلاع عليها.

- تحديد الفئة المستهدفة من المستثمرين مع المصدر ونسبة وطريقة

التخصيص للأفراد والمؤسسات.

- اخطار المصدر بكافة قواعد الطرح الخاص وآية متطلبات قانونية واجرائية

متعلقة بالطرح.

جهات ضمان تغطية الاكتتاب:

اسم الجهة:

رقم وتاريخ الترخيص بممارسة النشاط:

الالتزامات الضامنة للاكتتاب

- ينحصر دور والالتزامات ضامنوا تغطية الاكتتاب على الإصدار لشركة

للторيق محل هذه المذكرة وفقاً للشروط والاحكام المنصوص عليها

بمذكرة المعلومات، كما يلتزموا بالضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة

رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح العام والخاص للسندات، حيث

يلتزموا بالاكتتاب في السندات التي لم يتم تغطيتها.

شركة التصنيف الائتماني (يُستبعد فقط السندات الغير حاصلة على تصنيف

ائتماني)

اسم الشركة

رقم الترخيص بممارسة النشاط

البنك متلقى الاكتتاب:

اسم البنك:

فروع الاكتتاب:

العلاقات المرتبطة:

" يتم ذكر العلاقات المرتبطة بين أطراف الإصدار "

ثالثاً: بيانات الإصدار

"مراجعة إحكام قانون سوق رأس المال واللائحة التنفيذية وقرارات مجلس إدارة الهيئة المنظمة لها ومنها قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021
الخاص بضوابط الطرح العام والخاص للسندات" ، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016 في حالة اصدار سندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني.

- قرار الجمعية العامة العادية / غير العادية على الإصدار

مراجعة أن السندات قصيرة الأجل يكون قرار جماعية عامة عادية وفقاً للمادة 35 مكرر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992. وبخلاف ذلك يكون قرار جماعية عامة غير عادية.

وفي جميع الأحوال.... يذكر نص القرار ونسبة التصويت.

- قرار مجلس الإدارة" في حالة التفويض من الجمعية"

.... يذكر نص القرار ونسبة التصويت

- الغرض من الإصدار:

- أوجه استخدام حصيلة السندات:

- رقم الإصدار:

قيمة الإصدار: (ألا تزيد قيمة الإصدار عن صافي أصول المصدر وفقاً لآخر قوائم مالية معتمدة في حالة السندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني)

- القيمة الاسمية للسند:

- إجمالي عدد السندات المصدرة:

عدد السندات المطروحة لاكتتاب العام / الخاص:

- الأشخاص المخاطبين بالاكتتاب:

- سعر الإصدار للسند :

- عملة الإصدار:

جنيه مصرى / عملة أجنبية (مع مراعاة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 202)

- مدة الإصدار:

مراجعة مدة الإصدار في الإصدارات قصيرة الأجل وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 172 لسنة 2018

والإصدارات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016)

- نوع العائد: ثابت / متغير
- سعر العائد:
- أسلوب فترة احتساب العائد:

يتم احتساب العائد المستحق... على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية بين تاريخ استحقاق كوبونين متتاليين وذلك وفقاً للمعادلة التالية:

القيمة الاسمية للسند في تاريخ الكوبون × سعر العائد × عدد الأيام الفعلية

365 يوم

- مواعيد سداد العائد:
- مكان سداد الكورونات:
- جدول السداد / الاستهلاك:
- تاريخ الاستهلاك النهائي:
- سعر الاستهلاك النهائي:
- حق الشركة في السداد المعجل أو أي احكام اختيارية أخرى:

يتم ذكر شروط السداد المعجل وعما إذا كانت هناك تعويضات لصالح حملة السندات في حالة السداد المعجل.

- الضمادات والتأمينات لصالح حملة السندات:
- التصنيف الائتماني للجهة المصدرة - الإصدار:
- المخاطر المتعلقة بالمصدر والإصدار وطرق التحوط أو التغريف من تلك المخاطر:
- الجهة الضامنة: "في حالة وجودها"

<u>القيود على الضمانة</u>	<u>نوع الضمانة</u>	<u>الجهة الضامنة</u>

- **موقف قيد السندات بالبورصة (مع مراعاة ان قيد السندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني سيتم وفقاً للضوابط الواردة بقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية)**
- **موقف القيد بالابداع المركزي**

رابعاً: خطة الشركة في استخدام الأموال المحصلة

- **كيفية استخدام الأموال المحصلة:**
- **العائد المتوقع من ذلك الاستخدام:**
- **مخاطر ذلك الاستخدام:**

خامساً: بيانات الاكتتاب

"مراعاة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021" مراعاة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016 الخاص بالسندات الغير حاصلة على تصنيف ائتماني بأن يكون طرح خاص فقط

1. **البنك متلقى الاكتتاب وفروعه:**
2. **المبلغ المطلوب سداده عند الاكتتاب:**
3. **مصاريف الإصدار:**
يتم إيضاح مصاريف الإصدار للسند الواحد ، ونسبةها
4. **إجمالي المبلغ المطلوب سداده عند الاكتتاب:**
5. **نوع الاكتتاب:**
عام / خاص

(مراجعة ان السندات غير الحاصلة على تصنيف ائتماني تكون طرح خاص فقط)

1. الحد الأدنى والأقصى للاكتتاب:

(وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021)

2. تاريخ فتح وغلق باب الاكتتاب:

مراجعة المواقع المحددة للاكتتاب العام الواردة باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال

مراجعة الاكتتاب للطرح الخاص الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021.

3. حق الرجوع في الاكتتاب:

- يحق للمكتتبين استرداد القيمة المكتتب بها خلال فترة الاكتتاب طالما لم يتم غلق باب الاكتتاب على أن يتم استرداد القيمة المكتتب بها بالإضافة إلى مصاريف الإصدار من خلال فروع البنك التي تم من خلالها الاكتتاب.
- إذا لم يتم تغطية جميع السندات المطروحة للاكتتاب خلال المدة المقررة يجوز لمجلس إدارة الشركة أن يقرر الالتفاء بما تم تغطيته مع إخطار الهيئة بذلك خلال أسبوع من قرار مجلس الإدارة.

4. أماكن الحصول على نشرة الاكتتاب / مذكرة المعلومات المعتمدة من الهيئة:

5. طريقة التخصيص ورد المستحقات:

6. اصدار خطابات التخصيص:

7. جماعة حملة السندات:

(يتم الالتزام بما ورد بالفصل الثاني من الباب الأول من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 الخاص بجماعة حملة السندات وفقاً لآخر تعديل).

سادساً: تعهدات واقرارات الجهة المصدرة

مع مراعاة تضمين التعهدات ما ورد بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم الهيئة رقم 145 لسنة 2021، قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016

- التعهدات المالية:
- تعهدات خاصة بالهيكل التمويلي:
- تعهدات خاصة بتوزيع الأرباح:
- تعهدات خاصة ببيع الأصول:
- تعهدات خاصة بالمساهمات في رأس المال للجهة المصدرة:
- تعهدات أخرى:

سابعاً: تعهدات الجهات الضامنة (إن وجدت)

مع مراعاة ما ورد بقرار مجلس إدارة الهيئة 172 لسنة 2018 فيما يخص السندات قصيرة الأجل في حالة وجود ضامن.

الالتزامات أو تعهدات الجهة الضامنة وفقاً لما سيتم الاتفاق عليه.

ثامناً: حالات الإخلال التي تتعرض لها الجهة المصدرة أو الجهة الضامنة

يتم تحديد الاجراءات المتخذة في حالات الإخلال والإجراءات التي يتعين اتخاذها بالمواعيد في حالة حدوث اخلال.

تاسعاً: بيانات مالية

- بالنسبة للسندات قصيرة الأجل ... يتم الإفصاح عن القوائم المالية الفعلية عن سنتين ماليتين

- بالنسبة للسندات الغير حاملة على تصنيف ائتماني. يتم الإفصاح عن القوائم المالية الفعلية للشركة عن سنة مالية واحدة على الأقل معددة من الشركة على ان يرافق بها تقرير مراقب الحسابات

- بالنسبة للسندات... يتم الإفصاح عن القوائم المالية الفعلية عن ثلاثة سنوات معددة من الشركة على أن يرافقها تقرير مراقب الحسابات.
- بيان بمصادر التمويل وحقوق الملكية طبقاً لأحدث قوائم مالية (للشخص الاعتباري).
- ملخص القوائم المالية التقديرية والتدفقات النقدية ومصادرها ونسب السيولة والربحية والهيكل المالي لجهة الإصدار.
- تقرير مراقب الحسابات عن التوقعات المالية المستقبلية وفقاً لمعايير 3400 من معايير المراجعة المصرية.

عاشر: متطلبات الإفصاح الواجب الالتزام بها طوال عمر الإصدار

- "مراجعة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021
- "مراجعة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 23 لسنة 2016
- "مراجعة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 172 لسنة 2018

حادي عشر: متطلبات الإفصاح الواجب الالتزام بها طوال عمر الإصدار

ثاني عشر: إقرار شركة الترويج

إقرار من المروج وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021

ثالث عشر: موقف الإصدارات السابقة "في حالة وجودها" وفقاً لأخر تاريخ محدث

رابع عشر: مقررة اعتماد الهيئة العامة للرقابة المالية